

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- والقرار رقم (14) لسنة 2022 في شأن طلبات إصدار تراخيص مزاولة أنشطة التأمين والمهن التأمينية،
- والقرار رقم (21) لسنة 2023 بشأن منح الموافقة المبدئية لشركة تمارس نشاط أعمال خبير اکتواري ،
- وبناء على قرار اللجنة العليا بالتمرير رقم (4) لسنة 2023 بتاريخ 2023-06-01.

قرر ما يلي:

مادة أولى

تقرر منح ترخيص مزاولة نشاط أعمال خبير اکتواري لشركة بيكر تلي للاستشارات شركة ذات مسؤولية محدودة بعد استيفائها متطلبات الترخيص، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة من تاريخ صدور القرار.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس اللجنة العليا

محمد سليمان العتيبي

صدر بتاريخ 2023-06-07

